

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨٨) لسنة ٢٠٢٣

٢٠٢٣/١٦/٢٠

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٩/٢٠ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
 التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الادارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / امانى السيد محمود عبد الجليل محمد - رقم قومى (٢٨٧١٢١٠١٢٠١٠٦١) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٧٨٠٦) من وسيط تأمين حر الى وسيط تأمين بشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامه وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى . ٢٠٢٤/٩/١٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

